

الفقه المنسوب للامام الرضا عليه السلام

(376) خلال الخير جاز، وتارك للمنكر بقلبه ولسانه ويده، فذلك ميت الأحياء " ثم عاد إلى خطبته (عليه السلام). ونروي: أن رجلاً جاء إلى رسول الله (صلى الله عليه واله) فقال: أخبرني ما أفضل الأعمال؟ فقال: " الإيمان بالله " قال: ثم ماذا؟ قال: " صلة الرحم " قال: ثم ماذا؟ قال: " الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر " (قال الرجل: وأي الأعمال أبغض منها؟ قال: " الشرك بالله " قال: ثم ماذا؟ قال: " قطيعة الرحم " قال: ثم ماذا؟ قال: " الأمر بالمنكر والنهي عن العروف " (1). ونروي أن صبيين توثبا على ديك، فنتفاه فلم يدعا عليه ريشه، وشيخ قائم يصلي - لا يأمرهم ولا ينهاهم - فأمر الله الأرض فابتلعته (2). وأروي عن العالم (عليه السلام) أنه قال: إنما يؤمر بالمعروف ويُنهى عن المنكر: مؤمن فيستيقظ (3)، أو جاهل فيتعلم، أما صاحب سيف وسوط فلا (4). نروي: حسب المؤمن عيباً إذا رأى منكراً أن لا يعلم من قلبه أنه له كاره. وأروي عن العالم (عليه السلام): أن الله عز وجل قال: ويل للذين يجتلبون الدنيا بالدين، وويل للذين يقتلون الذين يأمرون بالقسط من الناس، وويل للذين إذا المؤمن فيهم يسير بالعدل يعتدون وعليه يجترؤون، ولا يهتدون، لأتحنّ لهم فتنة تترك (5) الحكيم فيهم حيراناً. ونروي من أعظم الناس حسرة يوم القيامة، من وصف عدلاً فخالفه إلى غيره (6). ونروي في قول الله تعالى: (فكذبوا فيها هم والغاوون) (7) قال: هم قوم وصفوا _____ (1) الكافي 5: 58|9، وما بين القوسين ليس في نسخة " ض ". (2) ورد باختلاف في ألفاظه ومفصلاً في أمالي الطوسي 2: 282. (3) في نسخة " ض ": " فيتعظ ". (4) الكافي 5: 60|2، الخصال: 9|35. (5) في نسخة " ض ": " ولا يهتدون ولا يتحالمهم فتنة وينزل، وفي " ش ": " ولا يهتدون وينزل، وما أثبتناه من البحار 100: 82|83. (6) الكافي 2: 27|3 و 5. (7) الشعراء 26: 94.